رابط المادة على منصة باحث

التعليق على رياض الصالحين حسب الأبواب - الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز - مشروع كبار العلماء

# المجلس 525 ]يتبع:203 - باب تحريم النياحة على الميت ولطم الخد وشق الجيب[ الشيخ عبد العزيز بن باز

عبدالعزيز بن باز

---

وعن ابي ما لك الاشعري رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها سربال من قطران ودرع من جرب - 00:00:00

رواه مسلم وعن امرأة من المبايعات قالت كان فيما اخذ علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعروف الذي اخذ علينا الا نعصيه فيه الا نخمش وجها ولا ندعو ويلاه ولا نشق جيبا وان لا ننثر شعرا. رواه ابو داوود باسناد - 00:00:18

حسن وعن ابي موسى رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من ميت يموت فيقوم باكيهم فيقول واجبنا هو سيداه او نحو ذلك الا وكل به ملكان يلهزانه - 00:00:46

اهكذا كنت؟ رواه الترمذي وقال حديث حسن وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اثنتان في الناس هما بهم كفر في النسب والنياحة على الميت. رواه مسلم - 00:01:06

وبالله التوفيق الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله واصحابه. من اهتدى بهدى اما بعد هذه الاحاديث من بقية الاحاديث الدالة على تحريم النياحة على الميت وشق الثياب - 00:01:26

ولطف الحدود وسقي الجيوب والمقصود الواجب الصبر المقصود من هذا ان الواجب على اهل الميت الصبر والاحتساب وعدم الجزع لان الله يقول اصبروا ان الله مع الصابرين ويقول جل وعلا وبشر للصابرين - 00:01:43

الذين اذا اصابتهم مصيبة قالوا انا لله وانا اليه راجعون. اولئك عليهم صلوات من ربهم ورحمة واولئك هم المهتدون ويقول صلى الله عليه وسلم ما من عبد صابر بمصيبة فيقول انا لله وانا اليه راجعون اللهم اجرني في مصيبتي واخلفني خيرا منها الا اجره الله في مصيبته - 00:02:00

واخلف له خير منها ويقول جل وعلا انما يوفى الصابرون اجرهم بغير حساب فالواجب على اهل الميت واقاربه ان يتقوا الله وان يحذروا الجزع والنياحة وشق ثياب نطبخ خدود نتف الشعر كل هذا منكر - 00:02:20

تقدم قوله صلى الله عليه وسلم ليس منا من طلب الخلود او شق الجنوب او ادعاء بدعوى الجاهلية وقوله صلى الله عليه وسلم انا بريء من الصادقة والحالقة والشاقة. تبرأ منهم. الصادقة لا ترفع صوت هذه المصيبة. والحالقة تحلق شعرها. والشاقة تشق ثوبها - 00:02:41

ويقول صلى الله عليه وسلم في حديث ابي ما لك الاشعري النائحة قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها استزبال من قطران ودرع من جرب اصل الحديث اربع في امتي من الجاهلية - 00:02:58

لا يتركونهم الفخر بالاحساب والطعن في الانساب الاستسقاء بالنجوم والريح يعني على الموتى وقال النائحة اذا لم تتب قبل موتها تقام يوم القيامة وعليها استردال من قطران وجذع من جرب. يكون هذا اشد في اشتعال النار والعذاب - 00:03:11

ويقول عليه الصلاة والسلام اثنتا في الناس هما الكفر الطعن في النسب ونياحتها على الميت هذا من من الكفر العملي من الكفر الاصغر الطعن في الانساب الناس عيب انساب الناس - 00:03:27

من احالة الموتى هذا من الكفر الاصغر من المعاصي واخذ النبي صلى الله عليه وسلم النساء الا ينحلن قال عليهن البيعة الا ينحن وفي

الحديث الاخر ان المرأة اذا قالت عند موت صاحبها واجب له - 00:03:41
وانقطاع ظهرها وهو ان يصرف لك ان يقول عنه ينهزم انت كذلك انت كذلك نوع من التعذيب فالواجب على كل حال عند المصائب التأدب باداب الله والصبر والاحتساب والحذر من الكلام السيء والفعل السيء - 00:03:57
وفق الله الجميع - 00:04:15